



## سياسات الرعاية الاجتماعية للسجناء في مصر وتحقيق الأمن الاجتماعي ”دراسة تحليلية“

إعداد

أ/ محمد عبد العظيم محمود الكشكى

باحث دكتوراه بقسم الخدمة الاجتماعية ، وتنمية المجتمع بكلية  
التربية للبنين جامعة الأزهر

أ.د/ محمد أبو الحمد سيد      د/ أسامة أحمد حسن  
أحمد

أستاذ التخطيط الاجتماعي	مدرس التخطيط الاجتماعي
بقسم الخدمة الاجتماعية	بقسم الخدمة الاجتماعية
وتنمية المجتمع	وتنمية المجتمع

## سياسات الرعاية الاجتماعية للسجيناء في مصر وتحقيق الأمن الاجتماعي: دراسة تحليلية

محمد عبد العظيم محمود الكشكى<sup>١</sup> ، محمد أبوالحمد سيد أحمد ، أسامه أحمد حسن

قسم الخدمة الاجتماعية وتنمية المجتمع . كلية التربية للبنين القاهرة . جامعة الأزهر

<sup>١</sup> البريد الإلكتروني للباحث الرئيس: elkeshkymohammed@gmail.com  
**المستخلص:**

مع الأهمية المتزايدة للرعاية الاجتماعية، واعتبارها نظاماً اجتماعياً أساسياً، أصبحت للسياسة الاجتماعية أهمية متواكبة ، اذا أنها مسؤولة عن قيام نظام الرعاية الاجتماعية بوظائفه في خدمة المجتمع على النحو المأمول ، وبعد صنع وتحليل سياسات الرعاية الاجتماعية عمليات توجيه للرعاية الاجتماعية تتوافق مع أيديولوجية المجتمع وقيمه ويشارك في وضعها وتفيذها الدولة ومؤسسات المجتمع المدني ، وتحدد البرامج وأساليب تنفيذها ومتابعها وفق خطة أو أكثر لمقابلة الحاجات والقضايا المجتمعية العامة بهدف تحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية والأمن الاجتماعي لكل أفراد المجتمع ، وتعزز سياسات الرعاية الاجتماعية للسجيناء سياسات الرعاية الاجتماعية حيث يبرر توجيه الجهود لدراسة سياسات الرعاية الاجتماعية للسجيناء هي تلك الأموال التي تتفق على المؤسسات العقابية والسجيناء وخاصة في ظل الصعوبات التي تتحملها الدولة في توفير هذه الاعتمادات المالية. والإستخدام الأمثل لتلك النفقات، وتزايد الاهتمام عالمياً ومحلياً بالسجيناء خاصة فيما يتعلق بحقوقهم الإنسانية من قبل المنظمات الحقوقية ، فضلاً عن التزايد المطرد في أعداد السجيناء مما يعطي مؤشراً قوياً لدراسة سياسات الرعاية الاجتماعية وتوفيرأوجه الرعاية لهم بما يدعم الأمن الاجتماعي، ومن ثم تحقيق التنمية المنشودة إذ إنه بناء على مدى ما تتحققه من أمن اجتماعي لهم يكون إستقرار المجتمع لكونه أحد المقومات الأساسية لاستقرار وتنمية المجتمع. ومن ثم جاءت الدراسة الراهنة بغية تحديد (واقع سياسات الرعاية القائمة- جوانب القوة وجوانب الضعف - عائد السياسة المتمثل في تحقيق الأمن الاجتماعي ) وهي دراسة وصفية استخدمت منهاج دراسة الحالة ، مستخدمة دليل تحليل مضمون سياسة الرعاية الاجتماعية للسجيناء في مصر وتوصلت الدراسة الى سياسة بديلة للسياسة الحالية لتحقيق الأمن الاجتماعي للسجيناء

**الكلمات المفتاحية :** السياسة الاجتماعية، سياسات الرعاية الاجتماعية ، السجيناء، الأمن الاجتماعي .



---

## Social welfare policies for prisoners in Egypt and achieving social security - an analytical study

Muhammad Abdul-Azim Mahmoud Al-Kishki<sup>1</sup>, Muhammad Abu Al-Hamad Sayed Ahmed, Osama Ahmed Hassan

Department of Social Work and Community Development, Faculty of Education for Boys, Al-Azhar University, Cairo

<sup>1</sup>Corresponding author E-mail: elkeshkymohammed@gmail.com

### Abstract:

With the increasing importance of social welfare and its consideration as a basic social system, social policy has become of concomitant importance, since it is responsible for the social care system to carry out its functions in serving society as aspired. The civil society explains the programs and methods of estimating and following them up according to one or more plans to meet the needs and general societal issues with the aim of achieving equality, social justice and social security for all members of society. Social welfare policies for prisoners are one of the most important social care policies, as justifying directing efforts to study social welfare policies for prisoners is that money that is spent Penal institutions and prisoners, especially in light of the difficulties borne by the state in providing these financial funds and the optimal use of those expenses and the increasing interest globally and locally in prisoners, especially with regard to their human rights by human rights organizations, as well as the steady increase in the number of prisoners, which gives a strong indication for the study of social welfare policies and saving The point of care is for them in a way that supports social security and then achieves the desired development. If it is based on the extent of what you achieve in terms of social security for them, the stability of society will be because it is one of the basic elements for the stability and development of society, and then the current study came in order to determine (the reality of existing welfare policies - aspects of strength and aspects of weakness - The return of the policy represented in achieving social security) which is a descriptive study that used the case study approach using a guide to analyzing the content of the social welfare policy for prisoners in Egypt. The study reached an alternative policy to the current policy to achieve social security for prisoners.

*Key words :*Social policy, Social welfare policies, Prisoners, Social security.

## أولاً: مقدمة:

إن الجريمة ظاهرة اجتماعية لازمت الإنسان منذ وجوده على الأرض ولا يكاد يخلو مجتمع من المجتمعات منها وهي تنوع من حيث أنماطها وخصائصها وأساليبها من مجتمع إلى آخر ومن زمن إلى آخر، وإن العقوبة قديمة قدم ظهور الإنسان على الأرض أيضاً، فهي رد فعل تلقائي ضد الجريمة والمجرم.

ولم تعد وظيفة السجون هي التحفظ على السجناء حتى الإفراج عنهم، بل أصبح لها وظيفة أخرى وهي العمل على إعادة تأهيلهم وإعدادهم لمواجهة الحياة عقب الإفراج عنهم.

ولقد إتسمت مظاهر العقاب في العصور البدائية بفكرة الإنقاص الفردي والقصاص من المجرم وظل هذا الطابع رمزاً للجزاء الذي ينزله المجتمع بالخارجين عليه، يحمل في طياته معنى الإنقاص والتكمير. حتى إزدهرت الحضارة وإرتقى الفكر الإنساني فلم تعد العقوبة مجرد إيلام الشخص المحكوم عليه. بل أصبحت وظيفة قصد بها معنى أعظم شأنها وهو وقاية المجتمع من الجريمة قبل وقوعها والعنابة في نفس الوقت بشخص الجاني بعد وقوع الجريمة. (المذكورة 1) الأيضاحية للفانون رقم 396 لسنة 1956 في شأن تنظيم السجون ، 1962 ، 1 )

وبذلك أصبح للعقوبة وظيفتان رئيسيتان ، إحداهما ذات طبيعة أخلاقية تمثل في تكمير الجاني عن ذنبه وإرضاء الشعور بالعدالة والثانية تهدف إلى تحقيق غاية نفعية بمعنى تحقيق الردع العام وإصلاح حال الجاني لإعادة تكيفه مع المجتمع. ( عقيده ، 2011 ، 221 ) .(1)

هذا التطور نحو إنسانية التنفيذ العقابي إنعرف للسجن بحقوق ومصالح خاصة بالنسبة لمعاملته داخل السجن، وبعد عصور طويلة من القسوة البالغة والإهمال الشديد في المعاملة، أصبح الاتجاه في معاملة المجنونين الآن يتسم بالإنسانية والرحمة والرغبة في إصلاحهم وتأهيلهم ليعودوا مواطنين صالحين في المجتمع ( الغريب ، 1995 ، 9 )، وإن التحول في فلسفة العقوبة ارتبط أساساً بالمؤسسات العقابية. وبعد أن كانت العقوبة تستهدف إيقاع إيلام بالجاني، أو الردع، أو التكمير - ثم حماية المجتمع، ظهر هدف مهم للعقوبة - إلا وهو التأهيل - في معنى إعادة المحكوم عليه مواطناً صالحاً، وهذا ما أكد عليه أنصار نظرية الدفاع الاجتماعي - حيث يعتبروا أن الإنسان هو المحور الأساسي - لنظرتهم فهى تهدف أساساً إلى دراسة الفرد دراسة متكاملة بهدف إعادة تنشئته وتأهيله إجتماعياً. وهى تعنى بحماية المجتمع والفرد من الإجرام، فحماية المجتمع تتحقق بمواجهة الظروف التي من شأنها أن تغري للإقدام على الجريمة، والقضاء على تأثيرها الضار، أما حماية الفرد الذى أجرم فتحقق بهذيه، وعلاجه ثم تأهيله، ويكون التأهيل وقاية من شر الإقدام على جريمة تالية ( حسني ، 1998 ، 232 ).

يتضح مما سبق أنه لم تعد وظيفة السجون (المؤسسات العقابية) هي التحفظ على السجناء حتى تمام الإفراج عنهم فقط، بل أصبح لها وظيفة أخرى، وهي العمل على إعادة تنشئة السجين إجتماعياً، وإعداده لمواجهة الحياة عقب الإفراج عنه.



ومن هنا ظهرت الوظيفة الاجتماعية للمؤسسات العقابية - عن طريق قيام تلك المؤسسات بمحاولة تقويم المادة البشرية التي تهوي فيها اتساقاً مع وظيفة العقوبة السالبة للحرية التي تحولت من مجرد إيلام الشخص المحكوم عليه بها، وأمهان أدبيته إلى محاولة تقويمه وإصلاحه، والتقارب بينه وبين المجتمع حتى يعود إليه مواطناً صالحاً راغباً وقدراً على أن يعيش في ظل القانون (عبيد ، 2015، 121) .. وهذا ما أكدته عليه القاعدة (58) من قواعد الحد الأدنى لمعاملة المجنونين – الصادرة عن المؤتمر الأول للأمم المتحدة عن معاملة السجناء ، جنيف 1955 - التي نصت على أنه " لما كان الغرض والمبرر لعقوبة السجن، أو أى تدبير مماثل لسلب الحرية هو في النهاية - حماية المجتمع من الجريمة - فإن تحقيق هذه الغاية لا يمكن أن يتم إلا إذا استخدمت مدة السجن على قدر المستطاع لجعل المذنب عند عودته للمجتمع ليس راغباً فقط - بل وقدراً على أن يعيش في ظل القانون، وأن يسد حاجاته بنفسه. لغرض وقاية المجتمع من أضرار الجريمة وقاية إيجابية مستديمة".

وإذا كانت الرعاية الاجتماعية لها أهميتها بالنسبة لجميع المواطنين فهي ألم ما يكون للسجناء داخل أسوار السجون للتعرض لهم للكثير من المشكلات منها صدمة دخولهم السجن وفقد الحرية والقلق على الزوجة والأولاد والبعد عنهم، وكذلك القلق والخوف من وصمة السجن.

وتعمل الخدمة الاجتماعية في حدود السياسة الاجتماعية على إشباع الحاجات ووضع حلول للمشكلات والمعوقات التي تواجه المجتمعات، وهي بتباعها للسياسة الاجتماعية تتجنب الارتجال في وضع الخطط التنموية كما يساعد على تهيئة الظروف المناسبة لتحقيق الأهداف في تناسق وترتبط مستمرة، كما توضح السياسة الاجتماعية لهيئة الخدمة الاجتماعية اتجاهات العمل الاجتماعي ومجالاته ومناهجه في حدود أيديولوجية المجتمع عند الاشتراك في وضع الخطط والبرامج والمشروعات أو عند تحديد الأولويات أو مراحل التخطيط الأخرى مثل التنفيذ والمتابعة والتقويم(، على اعتبار أن التخطيط هو الأسلوب العلمي لوضع الخطط والبرامج التي تحقق الأهداف المنشودة للمجتمع في إطار توجهات السياسة الاجتماعية (عويس، الأفندى : 2005، 59).

ولما كان لكل دولة سياستها والتي تشمل السياسة الخارجية (العلاقات بينها وبين الدول الأخرى) ، والداخلية والتي تشمل (السياسة الصحية والتعليمية والاقتصادية والاجتماعية.. وغيرها) .

والسياسة الاجتماعية هي ذلك الجزء الذي يشمل المجالات الصحية والتعليمية والرعاية الاجتماعية من السياسة العامة للدولة، والذى يحدد اتجاهات والمناهج التي يجب أن يسير فى نطاقها العمل الاجتماعى فى مختلف البيئات الحضرية والريفية والصحراوية بما يكفل تحقيق الأهداف المجتمعية ( منى عويس، الأفندى : 2005 ، 149).

أصبحت السياسة الاجتماعية في الوقت الحالى واحدة من أهم مجالات الممارسة لهيئة الخدمة الاجتماعية بالتركيز على الرعاية الاجتماعية وأن السياسة الاجتماعية تعامل مع المشكلات ذات الانتشار في المجتمع والتي تتعرض لها أعداد متزايدة من المواطنين بغرض إحداث تغيير إجتماعي في بعض النظام الاجتماعي والذي من شأنه التقليل من معدلات وقوع

ال المشكلات الاجتماعية وبالتالي تقليل أعداد المواطنين الذين يعانون منها وهي عملية سياسة تشريعية تنفيذية معقدة (عبدالعال، 2002، 10). وتعد السياسة الاجتماعية إحدى مجالات ممارسة التخطيط الاجتماعي وهي تحدد في إطار السياسة العامة للمجتمع، والسياسة الاجتماعية وسياسة الرعاية الاجتماعية مجالاًهما واحداً واهتمامهما واحداً ومنهجيتهم واحداً ويتأثراً بالظروف الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والإطار القيمي والأيديولوجي لتقديم الرعاية الاجتماعية في مجتمعها وأن سياسات الرعاية الاجتماعية تتضمن جملة المسارات التي تحدد الجهد الحكومي والأهلية الramمية إلى تحقيق الأهداف الإستراتيجية ومواجهة المشكلات الاجتماعية ومقابلة الحاجات الإنسانية باعتبارها حقوقاً للمواطنين من خلال خطط علمية واقعية تتضمن برامج ومشروعات وذلك في إطار التشريعات والقوانين المنفذة مع قيم وأيديولوجية المجتمع وظروفه الاجتماعية والسياسية والاقتصادية لتحقيق العدالة والاستقرار وكفالة حقوقه الأساسية وتحسين نوعية حياته مما تسهم في بناء وتنمية الإنسان مما يعكس على تنمية المجتمع وتقدمه، ومن ثم لا يمكن لأي مجتمع تحقيق أهدافه المجتمعية العامة في غياب سياسات الرعاية الاجتماعية المتضمنة تحديداً دقيقاً لتلك الأهداف وخطط وبرامج ومشروعات لمقابلة حاجات أفراد المجتمع ومراعاة لحقوقه الأساسية والارتفاع بمستوى ونوعية حياة أفراده (حمزة ، 2015، 66)

إن مجالات سياسات الرعاية الاجتماعية متعددة بتنوع مجالات الممارسة المهنية للخدمة الاجتماعية، وتعد سياسات الرعاية الاجتماعية للسجيناء إحدى هذه المجالات، وتتضمن دستور جمهورية مصر العربية الصادر في 1/18/2014 في المادة (56) بأن السجن دار إصلاح وتأهيل وتخضع السجون وأماكن الاحتجاز للإشراف القضائي ، ويحظر فيها كل ما ينافي كرامة الإنسان ، أو يعرضه للخطر وينظم القانون أحكام إصلاح وتأهيل المحكوم عليهم ، وتبسيط سبل الحياة الكريمة لهم بعد الإفراج عنهم ، وبتاريخ 12/9/2021 أطلقت مصر الإستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان (2021 – 2026) وتتضمن المحور الأول مهن البند (رابعاً) معاملة السجيناء وغيرهم من المحتجزين.

ونعرض لأهم جهود الدولة في مجال سياسة الرعاية الاجتماعية للسجيناء المتمثلة في التشريعات المنظمة لرعاية تلك الفئة (الدساتير والقوانين والقرارات الجمهورية والقرارات الوزارية) على النحو التالي :

- 1- القانون رقم (152) لسنة 2001 في 1/1/2002 بتعديل بعض أحكام قانون السجون رقم 396 لسنة 1956 بشأن إلغاء جزء الجلد المنصوص عليه في المادة (43) من القانون.
- 2- القانون رقم (95) لسنة 2003 في 19/6/2003 بـإلغاء عقوبة الأشغال الشاقة وإبتدالها بالسجن المؤبد والسجن المشدد
- 3- القانون رقم (126) لسنة 2008 في 10/7/2008 بشأن تعديل القانون رقم (12) لسنة 1996 (قانون الطفل) بإضافة المادة (37) مكرراً بإنشاء دور حضانة في كل سجن نساء يسمح فيها بإيداع أطفال السجينات حتى بلوغ الطفل سن أربع سنوات.
- 4- القانون رقم (6) لسنة 2018 في 1/24/2018 بتعديل بعض أحكام قانون السجون رقم (396) لسنة 1956 بتعديل نص المادة (52) الخاصة بالإفراج الشرطى ، على النحو التالي:



"..إذا أمضى نصف العقوبة-(بدلا من ثلثي العقوبة) على إلا تقل المدة التي قضتها بالسجن عن ستة أشهر- المؤبد بعد مرور 20 سنة.

5- القرار الجمهوري رقم (106) لسنة 2015 في 10/2/2015 بتعديل بعض أحكام قانون السجون وتضمن تعريف السجون، بقاء الطفل بحضانة السجن حتى يبلغ من العمر أربع سنوات على أن تلزمه الأم خلال العامين الأولين، الإتصال التليفوني بمقابل مادي، الزيارة تكون مترين شهرياً، الحبس الانفرادي لمدة لا تزيد عن 30 يوم- وقف تنفيذ عقوبة الإعدام على المساجونة الجلي إلى بعد ستين من وضعها- السماح للمجلس القومي لحقوق الإنسان بزيارة السجون بعد موافقة النائب العام، إعلان المسجون بحقوقه وواجباته، الزام المنشآت الطبية الحكومية والجامعية بعلاج المسجنين الحالين إليها، حق المسجون في المطالبة بإعفائه من العمل لظروف صحية.

6 - قرار رئيس مجلس الوزراء رقم رقم (2396) لسنة 2018 في 14/11/2018 بإنشاء اللجنة العليا الدائمة لحقوق الإنسان وتختص بوضع إستراتيجية وطنية لحقوق الإنسان وخطط العمل على تنفيذها من قبل الجهات المعنية ومتابعتها ومتتابعة تنفيذ مصر للالتزاماتها الدولية الناشئة من أحكام الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ذات الصلة، وإعداد تقرير سنوي حول الجهود الوطنية في كافة المجالات ذات الصلة بتعزيز حقوق الإنسان وإقتراح القوانين والتعديلات التشريعية المتعلقة بمجال دعم وتعزيز حقوق الإنسان .

7 - القرار الوزاري رقم (1058) لسنة 2008 في 6/7/2008 بشأن تعديل بعض أحكام اللائحة الداخلية للسجون "تعديل المادة (64)" لكل محاكم عليه الحق في إرسال أربعة خطابات شهرياً منذ بدء تنفيذ العقوبة ويصبح لذويه بالزيارة بعد انتقاءهم وذلك مرة كل 15 يوم بشرط أن يكون سلوكه حسناً - مدة الزيارة 45 ق، زيارة أطفال السجينات مرة كل أسبوع، الاتصال التليفوني مترين شهرياً بالتبادل مع الزيات.

9- القرار الوزاري رقم (3320) لسنة 2014 في 9/18/2014 بتعديل بعض أحكام اللائحة الداخلية للسجون وتضمنت التعديلات رفع أجر المسجون إلى سبعة جنيهات، قبول الأدوية التي ترد للمسجون من الخارج إذا دعت لذلك ضرورة، الكشف على العاملين بالسجن وقائياً كل 15 يوماً ل الوقاية والتحصين ضد الأمراض، الاختبار الصحي لمدة 10 أيام لا يخالط بعده ولا يؤدي عملاً ولا يزار، العزل عند وجود أعراض لأمراض معدية، وزيادة فترة الزيارة إلى ستون دقيقة.

إضافة المادة (82) مكرر بشأن تصنيف المسجنين (تشكيل لجنة لكل مسجون من مأمور السجن أو بيته وعضوية ضابط المباحث وضابط التنفيذ العقابي، ضابط العناصر، الطبيب، الأخصائي الاجتماعي لتصنيف المسجون طبقاً لنوع الجريمة ومدة العقوبة والسوابق القضائية وخطورته الإجرامية والسن وحالته الصحية والاجتماعية والثقافية بما لا يخالف أحكام السجون والمقدرة الاستيعابية للسجون، يعمل قطاع السجون على تيسير سبل ووسائل التعليم بما لا يتعارض مع أحكام التنفيذ العقابي ومتطلبات الأمن العام- إعلان المسجون عند دخوله بحقوقه والتزاماته والجزاءات عن ارتكاب المخالفات كما يعلن تلقيه تقديم الشكاوى- يجوز لوزير الداخلية السماح بخروج المحكوم عليه من محبسه لتلقي واجب العزاء أو عقد قران أحد ذويه من الدرجة الأولى، التريض للمحكوم عليهم الذين لا يؤدون أعمالاً أو الموضوعين في فترة الاختبار الصحي.

10- القرار الوزاري رقم (468) لسنة 2017 في 3/8/2017 بتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم (691) لسنة 1998 بشأن كيفية معاملة المجنونين ومعيشتهم بعد دراسة المعهد القومي للتغذية والمتضمن تعديل غذاء المجنونين العاديين بجميع السجون وجميع الفئات- مرضى الدرن والعاملين بالأفراد والصرف الصعي. العوامل بعد الشهر الثالث، المرضعات، مرضى السكر، مرضى لنزلات المغوية والقولونية، مرضى القلب، مرضى القصور الكلوي، مرضى الكبد، الأطفال الرضع من سن 6 شهور إلى سنة ومن سنة إلى سنتين والأطفال من سن سنتين إلى أربع سنوات.

ولما كان من الضروري أن تكون هناك عمليات تحليل وتقويم دائمتين للسياسة الاجتماعية للتعرف على مدى فاعليتها وكفاءتها في تحقيق أهداف المجتمع، ولأن السياسة الاجتماعية تتأثر بالقيم والاتجاهات والتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي تطرأ على المجتمع وكذا الأيديولوجية السائدة في المجتمع، وأن ما يبرر توجيه الجهود لتحليل سياسات الرعاية الاجتماعية للسجناء هي تلك الأموال التي تتفق على المؤسسات العقابية والسجناء وخاصة في ظل الصعوبات التي تحملها الدولة في توفير هذه الإعتمادات المالية. الأمر الذي يدعو إلى الاستخدام الأمثل لتلك النفقات حتى يشعر الرأي العام بأنه يجني ثمار تلك التضحيات في ضوء ما يقرر عليهم من رسوم وضرائب وتمثل هذه المفاجأة في تحقيق إنخفاض معدلات الجريمة، وحماية المجتمع من مرتكيها، والعمل على تأهيلهم وإعادتهم إلى الإلتزام الاجتماعي والقانوني بقيم وثقافة وقوانين المجتمع كأعضاء نافعين لأنفسهم ولمجتمعهم.

لذا جاءت الدراسة الحالية بعنوان: سياسات الرعاية الاجتماعية للسجناء في مصر وتحقيق الأمن الاجتماعي "دراسة تحليلية" ، على اعتبار أن تحليل سياسات الرعاية يتضمن دراسة وتحليل ما تsem به تلك السياسات في تحسين نوعية الحياة الاجتماعية والتخفيف من تأثير المشكلات الاجتماعية ، وتحقيق الإستقرار والأمن الاجتماعي لتلك الفئة، وأن تحليل السياسة يعد أدلة للكشف عن مدى نجاح السياسات في تحقيق أهدافها عن طريق تحديد التغيرات التي تطرأ على سياسات الرعاية والأثار والتغيرات الناتجة عن تطبيقها ، كما تsem نتائج التحليل في إقتراح تغيير القوانين والتشريعات لكي تتلاءم مع الواقع المجتمعي المعاصر، كما تساعد على تجنب النتائج غير المرغوب فيها والتي تعود تحقيق الأمن الاجتماعي.

### ثانياً : الدراسات السابقة والتعقيب عليها

#### المحور الأول: الدراسات التي تناولت السجون ووعاية وتأهيل تأهيل السجناء .

1- دراسة (أبوشقة ، 2006) هدفت الى بيان حقوق المحبوس احتياطياً في أثناء التنفيذ وأوضحت أن الحبس الاحتياطي ليس عقوبة بالمعنى الفني الدقيق، وأنه إجراء قائم على أساس الموازنة بين مصلحتين مصلحة المتهم في لا تسلي حريته إلا بحكم قضائي بالإدانة ومصلحة المجتمع التي تقتضي سلب تلك الحرية على سبيل الاحتياط، لمقتضيات حسن سير العدالة من خشية فرار المتهم أو عبيه بأدلة الدعوى أو حماية المتهم ذاته من تعرضه للانتقام وتهدينه الرأي العام. كما أوضحت أن هناك مجموعة من الحقوق لم يتضمنها القانون منها الحق في زيارة أهله خارج السجن، كما يحدث للمحكوم عليهم، وكذا الحق في المشاركة في المناسبات، الحق في إدارة أعماله الخاصة، وأوصت بمراجعة جديدة لمعاملة المحبسين احتياطياً أثناء التنفيذ على نحو يستوعب حقوقاً أشمل بما يصح معه القول بأن تنفيذه لمدة الحبس

الاحتياطي قد تم في إطار من الاحترام الكامل لحقوق الإنسان.

-2 دراسة (الكباش ، 2006) هدفت إلى بيان حق السجين في الخلوة الشرعية بزوجه في السجن، وأكدت أن هذا الحق ليس ترفةً للإنسان المحبوس وليس خروجاً على مقتضيات العقوبة، لكنه إصلاح للنفس البشرية ووسيلة هامة للحفاظ على التوازن النفسي والأخلاقي للسجين، وأن المكونات الشرعية والدستورية والقضائية للعقوبة السالبة للحرية لا تؤدي إلى حرمان الإنسان السجين من هذا الحق، ومن ثم وجبت حمايته وأن حرمان الزوج غير المحكوم عليه من الاتصال بزوجته المحكوم عليها بالإدانة إذا رغب في ذلك طوال فترة حبسه يعد نوعاً من العقوبة، وأن الحكم القضائي الصادر بالإدانة لم يتضمن مثل هذه العقوبة لكل من الزوجين. كما أن جمهور الفقهاء . ما عدا المالكي . نصوا على عدم منع المحبوس من مباشرة زوجته في السجن إذا كان في مكان مخصص ومهيأ بحيث لا يطلع عليه أحد، وأوصت بضرورة تبني المشرع المصري لإقرار هذا الحق.

-3 دراسة المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية (2008) هدفت إلى التعرف على أهم الإتفاقيات والمواثيق الدولية، وكذلك التشريعات المقارنة (عربية وأجنبية)، والتشريعات المصرية التي تكفل جميع حقوق المجنون، وتحديد مدى تمنع المجنون في المؤسسات العقابية المصرية بحقوقه الأساسية ، وتوصلت إلى أن المشكلات التي يعاني منها المحكوم عليهم تكاد تكون واحدة وأهمها الرحام داخل العناير؛ مما يؤدي إليه من أثار سلبية كفقدان الشخصية وإنتشار العدوى والانحرافات الجنسية، وكذلك لا يوجد تصنيف للمسجونين، التمييز في المعاملة بين المحكوم عليهم وسوء التغذية. وسوء الخدمات الصحية. وعدم توفير المناخ المناسب للإستذكار بالنسبة للدارسين، وأوصت الدراسة بضرورة تفعيل شراكة المجتمع المدني مع وزارة الداخلية في رعاية المسجونين، ونقل تبعية السجون إلى وزارة العدل، وإنشاء سجون جديدة، وعدم توافر العدد الكافي من الإخصائين الاجتماعيين للعمل بالسجون، ، والنص على حق السجين في الخلوة الشرعية، والإهتمام بالأنشطة الرياضية، وضرورة توفير تدريب مهني ملائم لنردي الأوضاع في هذا الشأن، وإتباع نظام التصنيف الفني الدقيق.

-4 دراسة (عبد المحسن، 2017) هدفت إلى إعداد تصور مقتراح لتطوير لتحسين الخدمات التعليمية للمسجونين ، وتوصلت إلى مجموعه من النتائج منها: قوله اعداد المسجونين الدارسين في فصول محو الأمية، وعدم إتاحة الفرصة للقيد في التعليم الجامعي خاصة الكليات العملية، وعدم توافر أماكن مناسبة للمذاكرة بعيداً عن عناير الإقامة، وأوصت الدراسة بأن يكون تعلم المسجونين إجبارياً لمن هم دون سن الأربعين والتسعين في إنشاء المدارس الفنية داخل السجون، وتتوفر المعلمين المؤهلين.

-5 دراسة (عبد الوهاب، 2018)) هدفت إلى تحديد العوامل المرتبطة بالأخصائي الاجتماعي في عملية التأهيل الاجتماعي للمسجونين المقبلين على الإفراج، وتوصلت إلى الافتقار إلى الأساليب التي تمكن الأخصائي من مساعدة السجناء في مواجهة مشكلاتهم، وأوصت الدراسة بالإهتمام بالخدمات الموجهة للمسجونين وتوفير المؤهلين للتعامل معهم، تجهيز وحدات إرشاد نفسي وإمدادها بالأخصائيين النفسيين،

وتربية الأخصائيين الاجتماعيين على آليات التعامل مع السجناء.

-6 دراسة (القططاني، 2020) هدفت إلى التعرف على إتجاهات أعضاء هيئة التدريس

حول تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية من خلال تحديد المبررات الاجتماعية والقانونية والثقافية والاقتصادية التي تدفع إلى تطبيق هذا النظام وما هي المعوقات التي قد تواجه التطبيق، وتوصلت إلى أن المبررات التي تدفع إلى الإتجاه نحو تطبيق المراقبة الإلكترونية، جاءت على النحو التالي: المبررات الصحية والنفسية في المرتبة الأولى، ثم المبررات الاجتماعية ثم المبررات القانونية والاقتصادية، وأنها تتوافق مع الشريعة الإسلامية وحقوق الإنسان .

-7 دراسة (بن صالح 2021) هدفت إلى الوقوف على طبيعة البرامج الدينية المقدمة

في المؤسسات العقابية والإصلاحية بالشارقة، ومدى فعاليتها في تعديل إتجاهات النزلاء نحو العلاقة مع المجتمع، وتوصلت إلى أنأغلبية النزلاء وهم بنسبة (59.2%) أكدوا على دور البرامج الدينية في تعديل إتجاهاتهم المعرفية حول بعض المفاهيم، وأن نسبة (41.1%) أكدوا على أن البرامج الدينية قد عملت على تعديلات إتجاهاتهم العاطفية، ورغبتهم في التحول لأفراد ناجحين وأنهم أصبحوا أكثر شعوراً بالراحة والاطمئنان ، وزيادة ثقفهم بأنفسهم، كما اشارت إلى الدور الفاعل للبرامج الدينية في تعديل السلوك بالنسبة (55.2%) ومنها إدراكهم لأهمية العمل والتركيز على الكسب الحلال بنسبة (72.9%) وإدراكهم وإقامتهم الصلوات في أوقاتها بالمسجد بنسبة(74.1%).

-8 دراسة (ابراهيم ، 2021) هدفت إلى التعرف على طبيعة الأنشطة الرياضية التي

تقديم من قبل المؤسسات العقابية ومن طبيعة السلوك الاجرامي للسجناء من قبلهن لممارسة الرياضية، وتوصلت إلى عدم وجود مكان أو صالة مغلقة مجهزة لممارسة الرياضة داخل السجن، مما فسر عدم إقبالهن على ممارسة الرياضة نظراً لارتفاع درجة الحرارة معظم فصول السنة ، وعدم وجود برنامج رياضي يبني على أساس علمية وعدم وجود مسئول " مدرب للتعامل مع السجينات وتدريبهم التدريبات المناسبة لكل مرحلة سنية، وأوصت بوضع خطة للاستفادة من البرنامج الرياضي لأهمية هذا الشاطئ للسجناء .

-9 دراسة (الحجازين، 2021) هدفت إلى التعرف على إتجاهات الزوجات الأردنيات

نحو ضرورة تفعيل قانون الخلوة الشرعية للسجيناء في تحقيق الأمن الاجتماعي والأسرى والنفسى، وكذا التعرف على معوقات التفعيل، وكذا أساليب ووسائل تفعيل هذا القانون، وتوصلت إلى أن إتجاهات الزوجات نحو تفعيل القانون من ناحية تحقيق الأمن الاجتماعي والأسرى والنفسى لاسر المسجون جاءت بمستوى مرتفع ، وأن أهم المعوقات تمثل في ضعف اهتمام مؤسسات المجتمع المدني ووسائل الإعلام في التوعية بأهمية تفعيل هذا القانون وأن أهم وسائل تفعيل هذا القانون تمثل في نشر الوعي المجتمعي بأهمية تطبيق الخلوة الشرعية وأحكامها الشرعية والقانونية ضمن المنظومة الصحية للمجتمع الأردني وأوصت بتسهيل تطبيق الخلوة الشرعية وتهيئة الأماكن المناسبة وإحاطة إجراءها بالسرية التامة.



## المحور الثاني: دراسات تناولت الأمان الاجتماعي:

دراسة (الشريعي ، 2015) هدفت لهم والتوصل إلى تصور تخطيطي مقترن لزيادة فاعلية خدمات الرعاية الاجتماعية للأحداث تحقيقاً للأمن الاجتماعي. وتوجد صعوبات تواجه خدمات الرعاية الاجتماعية وفاعلية تلك لخدمات وأوصت الدراسة الدراسة إلى تحديد مدى فاعلية خدمات الرعاية الاجتماعية المقدمة للأحداث المنحرفين وتحديد مستوى تحقيق الأمان الاجتماعي بضرورة التعاون مع الجهات والهيئات الأخرى بالدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني بما يفيد تحقيق أهداف المؤسسة في تأهيل الحدث ليصبح مواطناً صالحاً والتوعي في خدمات الرعاية المهنية وتتنوع الحرف المهنية بمؤسسات رعاية الأحداث المنحرفين حيث أغلب المؤسسات يتواجد بها حرف لا تواكب عصرنا الحال .

دراسة (مصطفى ، 2017) هدفت إلى: قياس فاعلية خدمات الرعاية الاجتماعية لتحقيق الأمان الاجتماعي للفقراء من خلال قياس فاعلية الخدمات الاجتماعية، والاقتصادية، والتعليمية، والصحية والغذائية وتحديد المعوقات التي تواجه الجمعيات الأهلية لتحقيق الأمان الاجتماعي لهم، وتوصلت إلى وجود رضا من المبحوثين حول الاعنان المالية التي تقدمها الجمعيات، كما أنها توصلت إلى مجموعة من المؤشرات لتفعيل خدمات الرعاية الاجتماعية لتحقيق الأمان الاجتماعي للفقراء.

دراسة (علي، 2021) هدفت إلى قياس فاعلية خدمات وبرامج مؤسسات الرعاية الاجتماعية في تحقيق الأمان الاجتماعي للأطفال كأحد مؤشرات الأمن الانساني لهم من خلال قياس فاعلية الخدمات الاجتماعية - الاقتصادية - التعليمية - الصحية التوفيقية مع تحديد المعوقات التي تواجه تلك المؤسسات، والتوصيل لمقررات تسهم في تحسين وتدعم الخدمة المقدمة لهم، وتوصلت الدراسة إلى ترتيب فاعلية الخدمات وفقاً الترتيب الأول في هيئة "الخدمات التعليمية" بقوة نسبة (72.9 %)، وجاء في الترتيب الثاني كلاً من "الخدمات الصحية والترفيهية" بقوة نسبة (71%)، الرابع "الخدمات الاجتماعية" بقوة نسبة (67.5 %)، وأخيراً جاءت فاعلية "الخدمات الصحية" بقوة نسبة (67.1) .

5- دراسة (الشبكى ، 2022) هدفت الى معرفة دور سياسات التنمية الاجتماعية في مجالات الصحة والتعليم الدخل والتشغيل ودعم السلع الغذائية في تحقيق الأمان الاجتماعي بأبعاد الصحي والتعليمي والاقتصادي وال الغذائي، وتوصلت إلى قيام الدولة بتوفير المؤسسات الصحية وأن خدمات الرعاية الصحية تحتاج الى مزيد من الاهتمام خاصة فيما يتعلق بتقليل المدة الزمنية لقوائم إنتظار العمليات الجراحية وزيادة فعالية سياسات الدولة في مواجهة الأوبئة والأمراض المتعدنة، وتراجع السياسات التعليمية تدريجياً عن مبدأ مجانية التعليم مما يشكل تهديداً لعمليات التنمية وأوصت بضرورة تطوير المناهج بما يتناسب مع التطور التكنولوجي ، كما بينت الدراسة وجود تمييز بين مرتبتات بعض القطاعات فضلاً عن عدم مناسبتها لارتفاع الأسعار.

## التعقيب على الدراسات السابقة:

من خلال إستقراء وتحليل الدراسات السابقة في مجال رعاية المسجونين تم التوصل إلى الآتي :

أن جميع الدراسات السابقة أكدت على أهمية برامج وخدمات الرعاية الاجتماعية للسجناء في إعادة تأهيلهم.

كما أكدت الدراسات على أنه يوجد عجز في مكونات فريق العمل بالسجون (أشخاصين نفسين - أخصائيين اجتماعيين - أطباء نفسين - أطباء بشريين - وعاظ ..) وأوصت بضرورة توافرها دراسة (عبد المحسن ، 2017)، دراسة (عبد الوهاب، 2018).

أشارت بعض الدراسات إلى قلة الخدمات المقدمة للمسجونين (التعليمية - الدينية - الصحية . نظافة أماكن الإقامة ) وعدم وجود أماكن لممارسة النشاط الرياضي (دراسة المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية (2008)، دراسة (عبد المحسن ، 2017)، دراسة (ابراهيم ، 2021)، دراسة (2021).

بعض الدراسات أشارت إلى ضرورة تفعيل بعض الحقوق الأساسية للسجناء ، دراسة (أبو شقة، 2006) و دراسة (الكياش ، 2006) ، و دراسة (الحجازين، 2021) .

لتجدد دراسة تناولت تحقيق الامن الاجتماعي للسجناء ولهذا تناول الباحث بعض الدراسات التي تناولت تحقيق الامن الاجتماعي لبعض الفئات المعرضة للخطر كالآحداث المنحرفين والأطفال المدوعين في مؤسسات الرعاية والفقراء.

إختلفت الدراسة من حيث الفترة الزمنية والأهداف والمجال ، حيث لا توجد دراسة تناولت سياسة الرعاية الاجتماعية للسجناء في مصر لتحقيق الأمن الاجتماعي،

إستفاد الباحث من الدراسات السابقة في بلورة مشكلة البحث وتحديد الأهداف وصياغة التساؤلات بشكل دقيق وتحديد الإستراتيجية المنهجية، وتحديد أبعاد الأمن الاجتماعي ، وتفسير نتائج الدراسة الحالية .

## ثالثاً: مشكلة الدراسة وتساؤلاتها:

إن مهنة الخدمة الاجتماعية تسعى دائماً إلى تمكين الأفراد والجماعات حتى يكونوا قادرين على تحسين جودة حياتهم والتحكم في ظروف حياتهم وتحقيق الأمان والحماية لهم، وهي بصفه عامة والتخطيط الاجتماعي بوجه خاص دورها في مجال ممارسة السياسة الاجتماعية في مراحلها المختلفة صنعاً وصياغة وتنفيذها وتحليلها . ولما كان من الضروري أن تكون هناك دائماً عمليات تقويم وتحليل دائمين للسياسة الاجتماعية للتعرف على مدى فاعليتها وكذلك كفاءتها في تحقيق الأهداف البعيدة والقريبة للمجتمع ولما كانت السياسة الاجتماعية تتأثر بالقيم والاتجاهات والتغيرات والابدلوجية السائدة في المجتمع وفي ضوء التوجه العالمي والمحلى نحو برامج الرعاية الاجتماعية في ضوء رؤية مصر للتنمية المستدامه 2030 وخاصة بما يتعلق بالفئات الأكثر عرضة للخطر ومنها السجناء ، وفي ضوء إستقراء الباحث للأدبيات ومخرجات الدراسات السابقة تأتي هذه الدراسة استجابة للدراسات السابقة التي أشارت نتائجها إلى وجود قصور في برامج وخدمات وأساليب الرعاية الاجتماعية المقدمة للسجناء وقد



دعم هذا الاتجاه لدى الباحث من خلال عمله بقطاع السجون فترة طويلة منها فترة اثنين عشرة سنة رئيساً لقسم رعاية المسجونين ومديراً لإدارة الخدمات الاجتماعية بقطاع السجون، حيث تبين وجود فجوة بين سياسات الرعاية الاجتماعية المكتوبة وآليات تنفيذها . والأهداف والبرامج والخدمات الفعلية المحققة لتحقيق الأمن الاجتماعي ، لذلك أصبحت الحاجة ماسة إلى القيام بتحليل سياسيات الرعاية الاجتماعية للسجون المتضمنة التشریعات المنظمة لتلك السياسة .

ووفقاً للطرح السابق تحددت مشكلة الدراسة في " سياسات الرعاية الاجتماعية للسجون في مصر وتحقيق الأمان الاجتماعي " دراسة تحليلية ، ومن ثم تحددت في التساؤلات التالية :

- 1 ما واقع سياسات الرعاية الاجتماعية للسجون في مصر وتحقيق الأمان الاجتماعي ؟
- 2 ما سياسة الرعاية الاجتماعية للسجون البديلة في ضوء مخرجات تحليل المضمن ؟

#### رابعاً : أهداف الدراسة

##### - الهدف الرئيس:

التوصل إلى سياسة اجتماعية بديلة للرعاية الاجتماعية للسجون في مصر تحقق الأمان الاجتماعي.

وينتبق منه الأهداف الفرعية التالية:

- 1 تحديد واقع سياسات الرعاية الاجتماعية للسجون في مصر من حيث فئة الشكل ( نوع التشريع - جهة إصداره . )
- 2 تحديد واقع سياسات الرعاية الاجتماعية للسجون في مصر من حيث فئة المضمون ( نقاط القوة ونقاط الضعف ) .

#### خامساً : أهمية الدراسة:

- 1 تزايد الاهتمام عالمياً ومحلياً بالسجون خاصة فيما يتعلق بحقوقهم الإنسانية من قبل المنظمات الدولية والمنظمات الحقوقية المحلية .
- 2 التزايد المطرد في أعداد السجون مما يعطي مؤشراً قوياً لدراسة سياسات الرعاية الاجتماعية وتوفير أوجه الرعاية لهم لكون العنصر البشري هو المستهدف من تلك السياسات فضلاً عن التعرف على مدى ما تتحققه من أمن اجتماعي لهم لكونه أحد المقومات الأساسية لاستقرار وتنمية المجتمع .
- 3 ندرة البحوث والدراسات العلمية التي أجريت عن موضوع سياسات الرعاية الاجتماعية للسجون . في حدود اطلاع الباحث ومعرفته . تعد هذه الدراسة أول دراسة تتناول ( سياسات الرعاية الاجتماعية للسجون في مصر وتحقيق الأمان الاجتماعي .

- 4 أهمية إجراء الدراسات المرتبطة بالسياسات الاجتماعية بغية تطويرها أو وضع سياسة بديلة توافق التغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية
- 5 مراجعة التشريعات والقوانين لتحديد مدى مسئوليّتها والصعوبات التي تعرّض تنفيذها ومدى قدرتها على تحقيق أهدافها.
- 6 مهنة الخدمة الاجتماعية تضع في أولويات أهدافها المساهمة في تحقيق الأمن الاجتماعي في إطار تعاونها مع مهن أخرى ترتبط أهدافها ب مجالات الأمن الاجتماعي.
- 7 تعد سياسات الرعاية الاجتماعية إحدى مجالات السياسة العامة للدولة كما أنها مجال من مجالات ممارسة التخطيط الاجتماعي ، وأنها تسهدف العنصر البشري
- 8 أهمية دور تلك السياسات في تحقيق الأمن الاجتماعي باعتباره من المقومات الأساسية لاستمرار واستقرار وتقدير المجتمعات وهو السبيل إلى تنميّتها.

#### سادساً : مفاهيم الدراسة

##### 1- مفهوم سياسية الرعاية الاجتماعية Social Welfare Policy :

لما كانت سياسة الرعاية الاجتماعية ضرورة من ضروب السياسة الاجتماعية كإطار عام ؛ فإن ثمة ضرورة لتعريف السياسة الاجتماعية أولاً ، ثم تعريف سياسة الرعاية الاجتماعية

##### أ - السياسة الاجتماعية Social Policy :

تعرف "السياسة الاجتماعية" بأنها أنشطة ومبادئ المجتمع التي ترسم الطريق الذي يسلكه وتنظم العلاقات بين الأفراد والجماعات والمجتمعات والمؤسسات الاجتماعية . وهذه المبادئ والأنشطة هي نتاج قيم المجتمع وعاداته واعرافه وتحدد علي نطاق كبير توزيع الموارد ومستوى رفاهه الناس ، وبناءً علي ذلك فإن السياسة الاجتماعية تشمل خطط الحكومة وبرامجها في التعليم والرعاية الصحية والأصلاح ومواجهة الجريمة والأمن ، والرعاية الاجتماعية كما تشمل أيضا المنظور الاجتماعي للثواب والعقاب في المجتمع (السكنى ، 2000، 497 ..).

وتعرف السياسة الاجتماعية أيضا على أنها: القواعد والإتجاهات العامة التي تنتج كمحصلة لتفاعل القوى الاجتماعية في المجتمع لتحقيق أهداف استراتيجية بعيدة المدى متضمنة مجالات وخطط وبرامج الرعاية الاجتماعية (على ، 2002 ، 310) .

##### ب - سياسات الرعاية الاجتماعية Social Welfare Policy

تعرف سياسات الرعاية الاجتماعية علي أنها مجال وعملية ، فسياسات الرعاية الاجتماعية كمجال يركز علي إهتمامات وقضايا المجتمع ككل ، وتنمية المجتمع ، ووضع أساس مساعدة الأفراد لتحسين مستوى معيشتهم ، وسياسات الرعاية الاجتماعية كعملية تتضمن سلسلة متصلة من العمليات المرتبطة كإجراءات منسوبة إلي جهاز ، والتي تشمل عمليات صنع وتنفيذ السياسة الاجتماعية المصممة لحل المشكلات الاجتماعية (السروري ، 2004 ، 214)



- كما تعرف بأنها "عمليات توجيه للرعاية الاجتماعية تتوافق مع أيديولوجية المجتمع وقيمه وخياراته ، ويشارك في تصميمها الدولة ومؤسسات المجتمع المدني وتوضح البرامج وأساليب تنفيذها ومتابعها وفق خطة أو أكثر لمقابلة الحاجات والقضايا المجتمعية العامة وتحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية والأمن الاجتماعي لكل أفراد المجتمع" (حمزاوى ، السروجي ، 24، 1997).
- إن ثمة اتفاق على أن سياسة الرعاية الاجتماعية تمثل موجهات عامة للبرامج والأنشطة المخططة لتحقيق أهداف الرعاية الاجتماعية بغض رفاهية الأفراد والمجتمعات.
- وفي ضوء التعريفات السابقة يستخلص الباحث مفهوماً إجرائياً لسياسة الرعاية الاجتماعية للسجناء فيما يلي:
- أنها جزء من السياسة الاجتماعية في المجتمع.
- تنبع من أيديولوجية المجتمع والإتجاهات السائدة فيه وتأثر بقيم وعادات وتقالييد المجتمع.
- تتضمن التشريعات (دستور- قرارات جمهورية- قوانين- قرارات وزارة وكتب دورية وقرارات إدارية). والمواضيق والتي توجه الرعاية الاجتماعية للسجناء ، والتي تكفل إحداث تغييرات مقصودة ومحاجة نحو تحقيق الأمن الاجتماعي للسجناء .
- الإطار العام الذي يتم في ضوئه التخطيط لخدمات الرعاية الاجتماعية للسجناء
- تتضمن مجالات العمل وأسلوبه والفنان المستهدفة (السجناء)
- تقدم خدماتها من خلال مؤسسات متخصصة، توفر لها الموارد "البشرية - المادية) اللازمة.
- تهدف إلى رعاية وتأهيل السجناء من خلال مجموعة برامج "دينية - تعليمية - رياضية -ثقافية - صحية - تدريب - عمل - التواصل مع المجتمع) بهدف إستثمار قدراتهم ورفع كفاءتهم ليعودوا أفراداً صالحين متجين يسهمون في تنمية مجتمعهم إقتصادياً وإجتماعياً من خلال خطط علمية وبرامج ومشروعات موجهة بتشريعات وقرارات ترتبط بمبادئه وقيم المجتمع لتحقيق العدالة في الدخل والخدمات.

## 2- مفهوم السجين Prisoner

**السجن لغة :** مشتق من الفعل سجن ، أى حبسه ، يقال سجهن يسجهنه سجناً بفتح السينـة، مصدر سجن ، وبكسرها المكان والسجن المحبـس ، ورجل سجين أو مسجون ويطلق على الذكر والأثـنـي فيقال رجل سجين و إمرأة سجين والجمع سجناء وسجـنـى (الرازي ، 1985 ، 364).

**السجن اصطلاحاً :** عرف قاموس علم الاجتماع أنه شخص انتهك أحد قواعد القانون الجنائي مع سبق الإصرار (غيث ، 1989 ، 95)، والسجناء هم الأشخاص البالغون الذين

أودعوا في المؤسسات الإصلاحية " السجون " بناء على أحكام شرعية (قانونية) صدرت بحقهم نظرا لما اقترفوه من مخالفات ضد الحق العام أو الخاص أو أخلوا بالأنظمة والقوانين المتبعة والمتعارف عليها وأودعوا السجن لفترات زمنية مختلفة (طالب ، 2000 ، 11) .

ويمكن تعريف السجين إجرائياً بأنه :

- شخص ما إرتكب فعلًا إجراميًا وحكم عليه بعقوبه سالبه للحرية لفترة زمنية محددة.
- شخص متهم بارتكاب فعلًا إجراميًا ينتظر صدور حكم بحقه (المحبوس احتياطياً).
- شخص مودع بأحد السجون بقرار إداري (معتقل).
- أن يكون مودعا بأحد الليمانات أو السجون العمومية.

### 3- مفهوم الأمن الاجتماعي : Social security

مفهوم الأمن لغة : أمن أم. بـ - الأمان و(الأمانة) وقد (أمن) من باب فهم وسلم و(أماناً وأمنه) يقحمين فهو (آمن) وأمنه غبره ، والأمن ضد الخوف ، والأمنة الأمان ، ومنه . قول تعالى " أمنة نعasa " (الرازي ، 1985 ، 11). وأمن - أمانة - كان أمنناً (آمن) ! إيماناً : صارذاً أمن وبه وثق وصدقه وفي التنزيل العزيز " وما أنت بمؤمن لنا " المعجم الوسيط ، 1985 ، 28). كما يُعرف بأنه "كل الإجراءات والبرامج والخطط السياسية والاقتصادية والاجتماعية .... إلخ المُهادفة إلى توفير ضمانات شاملة تحفيظ كل شخص في المجتمع بالرعاية الازمة وتوفّر له سبل تحقيق أقصى نتيجة لقراراته وفحواه وأقصى درجة من الرفاهية في إطار الحرية السياسية والعدالة الاجتماعية (إسكندر ، 1988 ، 31 ، 1988)

ويمكن تعريف الأمن الاجتماعي إجرائياً في إطار الدراسة الراهنة بأنه:

- مفهوم عام يشمل كل النواحي الحياتية التي تهم الإنسان ، فهو يشمل الاستقرار المعيشي والاقتصادي والأسري وكذا تأمين الحاجات الأساسية للإنسان الاجتماعية والاقتصادية ولتعليميه والصحية .
- الوقاية من الإجرام والإنتهاك وصون كرامة الإنسان وحماية حقوقه الأساسية بما يمكنه من آداء أدواره الاجتماعية والإندماج في المجتمع والمشاركة في تنميته.

### سابعا: الإجراءات المنهجية للدراسة

- 1- نوع الدراسة ومنهجها :- تنتهي هذه الدراسة إلى نمط الدراسات الوصفية ، وإستخدمت منهاج دراسة الحاله والحاله في هذه الدراسة هي سياسات الرعاية الاجتماعية للمسجونين في مصر التي تشمل مسحاً شاملأً لجميع التشريعات (الدستير- القرارات الجمهورية - القرارات القانوني - قرارات رئيس مجلس الوزراء- القرارات الوزارية - القرارات الدورية - القرارات الإدارية ) خلال الفترة من 1956 م حتى عام 2020 م وعددها (218) تشريعيا .
- 2- أدوات الدراسة :- دليل تحليل مضمون سياسات الرعاية الاجتماعية للسجيناء في مصر، وتم إعداده بالرجوع إلى التراث النظري والدراسات السابقة ، والإطار التصوري الموجه



للدراسة ، وكذلك القوانين والتشريعات الخاصة بسياسات الرعاية الاجتماعية للسجوناء في مصر..

#### حدود الدراسة:

أ - الحد المكانى: جمهورية مصر العربية

ب - الحد الموضوعى: جميع التشريعات المنظمة لسياسات الرعاية الاجتماعية للسجوناء في مصر خلال الفترة من 1956 م حتى 2020 م

ج - الحد الزمنى: الفترة التي يستغرقها الدراسة لجمع البيانات وتحليلها وتفسيرها وإسخراج النتائج من 15/3/2022 إلى 15/2/2023

#### ثامناً: نتائج الدراسة:

1- النتائج المتعلقة بالإجابة على التساؤل الأول : ما واقع سياسة الرعاية الاجتماعية للسجوناء في مصر خلال الفترة من 1956 م حتى 2020 م ؟ (فئة الشكل )

النتائج المتعلقة بتوزيع سياسات الرعاية الاجتماعية للسجوناء بحسب نوع التشريع

جدول رقم (1)

يوضح سياسات الرعاية الاجتماعية للسجوناء بحسب نوع التشريع = 218

نوع التشريع	المجموع	م
دستور	1	2.3
قانون	2	7.34
قرار جمهوري	3	7.34
قرار رئيس مجلس الوزراء	4	0.92
قرار وزاري	5	41.3
كتاب دوري	6	31.2
قرار إداري	7	9.63
المجموع	218	100

بالنظر إلى الجدول أعلاه يتضح أن أعلى فئة من حيث نوع التشريع كانت (قرار وزاري) بنسبة (41.3%) وهو ما يعكس وضوح الإطار العام للسياسة ومن ثم تدفق قرارات وزارية لتنفيذها، تليها فئة الكتاب الدوري بنسبة (31.2%) وهو ما يرجع إلى حرص جهات التنفيذ على تفصيل ما جاء مجملًا في القانون والقرارات الوزارية أولاً بأول ما يعود على المصلحة العامة وحقوق السجوناء ، تلتها فئة (قرار إداري ) بنسبة (6.63%)

**النتائج المتعلقة بتوزيع سياسات الرعاية الاجتماعية للسجيناء بحسب جهة إصدار التشريع**  
**جدول رقم (2)**

بوضوح سياسات الرعاية الاجتماعية للسجيناء بحسب جهة الإصدار = 218

المجموع	قرار إداري	قرار دوري	كتاب وزاري	قرار وزراء	قرار رئيس مجلس جمهوري	قانون وزراء	قرار دستور	جهة الإصدار	رئيس الجمهورية		مجلس النواب		رئيس الوزراء		الوزير المختص		مساعد الوزير المختص		المجموع		
									%	ك	%	ك	%	ك	%	%	ك	%	%	%	%
9.63	21	--	--	--	--	--	--	---	7.34	16	2.3	5	1	رئيس الجمهورية							
7.34	16	--	--	-	--	--	--	7.3	16	--	--	--	2	مجلس النواب							
0.92	2	---	---	---	---	0.92	2	--	--	--	--	--	3	رئيس الوزراء							
41.3	90	---	---	41.3	90	--	--	--	--	--	--	--	4	الوزير المختص							
40.8	89	9.6	21	31.2	68	---	--	--	--	--	--	--	5	مساعد الوزير المختص							
100	218	21	68	90	2	16	16	5						المجموع							

بالنظر إلى الجدول أعلاه يتضح أن أعلى فئة من حيث جهة الإصدار هي رئيس الجمهورية بنسبة ( 41.3 % ) الامر الذي يشير على حرص الوزير المختص باصدار القرارات التنفيذية لوضع السياسة موضع التنفيذ، تلتها مساعد الوزير المختص بنسبة ( 40.8 % ) مما يتضح منها قيام مساعد الوزير المختص باصدار القرارات التفصيلية المتضمنة للإجراءات التنفيذية للسياسة ، تلتها رئيس الجمهورية بنسبة ( 9.63 % ) الامر الذي يتضح منه حرص الدولة واهتمامها بأن تتضمن تشريعاتها رعاية فئة السجيناء .



2- النتائج المتعلقة بالإجابة على التساؤل الأول : ما واقع سياسة الرعاية الاجتماعية للسجون  
في مصر خلال الفترة من 1956 م حتى 2020 م ؟ (فئة المضمون )

جدول رقم (3)

يوضح نقاط القوة ونقاط الضعف لسياسات الرعاية الاجتماعية للسجون وفق مؤشرات  
نموذج تحليل سياسة الرعاية الاجتماعية (من إعداد الباحث)

محكّات التحليل	النتائج المتعلقة بجوانب القوة	النتائج المتعلقة بجوانب الضعف
الإيديولوجية السائدة	التشريعات تتفق مع النسق القييمي السائد في المجتمع. التشريعات تتفق مع أيديولوجية المجتمع.	الابتعاد عن الأيديولوجية من خلال عدم تمكين السجناء من ممارسة بعض الحقوق الأساسية كالحق في الخلوة الشرعية بالزوج ضعف مشاركة منظمات المجتمع المدني في تنفيذ سياسات الرعاية الاجتماعية للسجون
التشريعات	وضوح التشريعات واللوائح المنظمة للعمل. تحقق العدالة والمساواة في الحقوق الأساسية للسجون. توفر الحماية القانونية للسجون. توضيح الإجراءات التنفيذية لسياسة الرعاية الاجتماعية للسجون.	عدم التأمين ضد إصابات العمل والحق في التعويض عنها. الــبطء فــى التطــبيق على سبيل المثال (الاتصال الهاتفي للسجون - إنشاء دور حضانة لأطفال السجينات )
المهنية	يوجد توصيف لأدوار الكوادر الإدارية والفنية العاملة بالسجون:	عدم توافر الكوادر الفنية المتخصصة على سبيل المثال أطباء الأمراض النفسية والعقلية، والأخصائيين النفسيين، والمشرفين الرياضيين ، والطباخين، وأمناء المكتبة . عدم توافر الخبرات.

<p><b>العجز الشديد في إعداد الكوادر الفنية المتخصصة: الأخصائيين الاجتماعيين.</b></p> <p><b>ضعف برامج التدريب المهني للسجناء وعدم قيام صندوق التصنيع والإنتاج بدوره في هذا المجال.</b></p> <p><b>ضعف أساليب التشجيع "الحواجز المالية" للسجناء المتميزين.</b></p> <p><b>عدم استيعاب البرامج لكافة السجناء</b></p> <p><b>المركبة المفرطة</b></p>	<p><b>السياسات تشمل برامج الرعاية الاجتماعية لكافة فئات السجناء.</b></p> <p><b>منع بعض الامتيازات</b></p>	<p><b>البرامجية</b></p>
<p><b>عدم توافر الإمكانيات المادية الازمة الكافية لتنفيذ برامج الرعاية الاجتماعية للسجيناء (الأجهزة والمعدات الحديثة).</b></p> <p><b>عدم توافر الأماكن المناسبة في بعض السجون لتنفيذ برامج الرعاية الاجتماعية.</b></p>	<p><b>بعض الورش والمصانع - تجهيزات التكوين الحرفى والمهنى</b></p>	<p><b>الإمكانيات</b></p>
<p><b>ضعف إشراف ومتابعة منظمات المجتمع المدني.</b></p>	<p><b>توافر جهات الإشراف والمتابعة على متابعة التنفيذ.</b></p>	<p><b>الإشراف والمتابعة</b></p>
<p><b>عدم الاستفادة من التجارب والخبرات الدولية كالأخذ ببدائل العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة (العمل لصالح المجتمع، المراقبة الإلكترونية).</b></p>	<p><b>تضمين دستور 2014 الالتزام بما جاء في المواثيق والإتفاقيات المنضمة إليها مصر والبروتوكولات الدولية المبنية منها</b></p>	<p><b>الإنفتاح على الآخر</b></p>
<p><b>محظوظية البرامج المؤهلة للإعداد للإفراج وغياب التخطيط في عمليات الإفراج المبكر "الشرطى، العفو" حيث لم تسبقهما أي برامج للإعداد</b></p>	<p><b>تقدير احتياجات التنمية المهنية لفريق العمل</b></p> <p><b>دورات تدريبية متخصصة</b></p>	<p><b>التخطيط</b></p>



غياب البرامج الوقائية والتنموية والتأهيلية في مقابل (الوصمة الاجتماعية)	التركيز على الجانب العلاجي	جوانب السياسة
ضعف التدريب النقص في الاعدادات مقال الزيادة في أعداد السجناء	اتباع أسلوب العمل الفريقي في مواقف محددة (لجان الإفراج الشرطي والإفراج بالعفو) و(توزيع السجناء على الأعمال المختلفة )	يقدموا الخدمة

وهذا يتفق مع دراسة (الكباش ، 2006) ودراسة المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية ، 2008) ودراسة (عبد المحسن ،2017)، ودراسة (القططانى ،2020) ودراسة ( ابراهيم ، 2021)

### 3- النتائج المتعلقة الإجابة على التساؤل الثاني: ما سياسة الرعاية الاجتماعية البديلة للسجناء في مصر لتحقيق الأمان الاجتماعي؟

جدول رقم (4)

يوضح أهم محددات سياسة الرعاية الاجتماعية البديلة للسجناء في مصر في ضوء مخرجات تحليل مضمون سياسة الرعاية الاجتماعية للسجناء في مصر.

أبعاد الأمن الاجتماعي غاية السياسة البديلة					الأمن الاجتماعي السياسة البديلة
البعد الصحي	البعد التعليمي	البعد الاقتصادي	البعد الاجتماعي		
إضافة نص إلى اللائحة الداخلية للسجون تتضمن إنشاء قسم للأمراض العقلية والعصبية ودعمه بالأطباء المتخصصين بالإدارة	ضرورة النص على أن يكون تعليم السجناء الأميين إزامياً خاصة من هم في مرحلة الشباب حتى 35 عاماً مما	النص في اللائحة الداخلية على زيادة أجور السجين حيت أن الأجر الحالي سبعة جهات فقط عن كل يوم عمل.	النص على تنظيم زيارة رجل الدين المسيحي للسجناء المسيحين بصفة دورية حيث تضمن النص الحالي (الزيارة في الأعياد فقط).	التشريعات	

<p><b>العامـة</b></p> <p>للخدمـات</p> <p>الطـيـة</p> <p>بـالـسـجـون.</p> <p>الـنـصـ فـي</p> <p>لـاـئـحـة</p> <p>الـسـجـونـ عـلـى</p> <p>تـحـديـدـ</p> <p>الـاـشـتـراـطـات</p> <p>الـصـحـيـة</p> <p>الـخـاصـة</p> <p>بـأـمـاـكـنـ إـقـامـة</p> <p>الـسـجـنـاء</p> <p>وـخـاصـة</p> <p>تـحـديـدـ</p> <p>الـمـسـاحـة</p> <p>المـقـرـرـةـ لـكـلـ</p> <p>سـجـينـ.</p>	<p>يسـبـهـمـ فـي</p> <p>إـعـادـةـ</p> <p>تـأـهـيلـهـمـ</p> <p>وـدـمـجـهـمـ</p> <p>فـيـ المـجـتمـعـ</p> <p>بـعـدـ</p> <p>إـافـرـاجـ</p> <p>عـنـهـمـ.</p>			
<p>دعم السجون</p> <p>بـأـخـصـائـينـ</p> <p>نـفـسـيـنـ</p> <p>وـأـطـبـاءـ</p> <p>أـمـراضـ</p> <p>نـفـسـيـةـ</p> <p>وـعـصـبـيـةـ</p>	<p>دعـمـ</p> <p>الـسـجـونـ</p> <p>بـالـمـدـرـسـينـ</p> <p>لـلـمـسـاـهـمـةـ</p> <p>فـيـ تـنـفيـذـ</p> <p>برـامـجـ مـحـوـ</p> <p>أـلـمـيـةـ عـلـىـ</p> <p>الـوـجـهـ</p> <p>الـأـمـثـلـ.</p>	<p>دعـمـ</p> <p>الـسـجـونـ</p> <p>بـالـمـدـرـسـينـ</p> <p>الـمـهـنـيـنـ</p> <p>لـتـدـرـيبـ</p> <p>الـسـجـنـاءـ</p> <p>عـلـىـ مـهـنـ</p> <p>وـحـرـفـ</p> <p>لـتـنـمـيـةـ</p> <p>قـدـرـاتـهـمـ</p>	<p>سد العجز الشديد</p> <p>فـيـ إـعـادـةـ</p> <p>الـأـخـصـائـينـ</p> <p>الـاجـتمـاعـيـنـ</p> <p>بـالـسـجـونـ وـالـوعـاظـ</p> <p>دعـمـ الـسـجـونـ</p> <p>بـالـأـخـصـائـينـ</p> <p>الـنـفـسـيـنـ وـأـمـنـاءـ</p> <p>الـمـكـتبـاتـ وـالـمـشـرـفـيـنـ</p> <p>الـرـياـضـيـنـ.</p>	<p>الـمـوارـدـ</p> <p>الـبـشـرـيـةـ</p>
<p>تفـعـيلـ نـصـ</p> <p>المـاـدـدـ(46)</p> <p>مـنـ الـلـائـحـةـ</p> <p>الـدـاخـلـيـةـ</p> <p>لـقـائـونـ</p> <p>الـسـجـونـ</p> <p>بـوـضـعـ</p> <p>الـسـجـينـ عـنـدـ</p>	<p>أـنـ</p> <p>تـضـمـنـ</p> <p>شـرـوـطـ</p> <p>إـافـرـاجـ</p> <p>الـمـبـكـرـ(</p> <p>الـشـرـطـ وـ</p> <p>الـعـفـوـ</p> <p>الـحـصـولـ</p>	<p>- اـنـشـاءـ</p> <p>ورـشـ</p> <p>وـمـرـاكـزـ</p> <p>تـدـرـيبـ</p> <p>بـكـافـيـةـ</p> <p>الـسـجـونـ</p> <p>أـنـ يـتـضـمـنـ</p>	<p>ضـرـورةـ الـاـهـتـمـامـ</p> <p>بـالـمـرـحـلـةـ السـابـقـةـ</p> <p>عـلـىـ إـافـرـاجـ أـوـ مـاـ</p> <p>يـطـلـقـ عـلـمـاـ "إـعـادـةـ</p> <p>لـلـإـفـرـاجـ". بـأـعـادـةـ</p> <p>الـبـرـامـجـ الـلـازـمـةـ.</p>	<p>الـبـرـامـجـ</p>



قبوله بالسجن تحت الاختبار الصحي مدة ( ) 10 أيام ( لا يختط بغيره من السجناء الأخرين ولا يئدى عملا ولا يزار .	عل شهادة محو الأممية ( ومى ) إستفادته من برامج التأهيل .	التدريب حرف ومهن تنسق مع سوق العمل .	- في استخدام الوسائل التقنية الحديثة ( ) التعليم عن بعد )	المفهوى التدريب عملية التدريب المجرى	
إعداد الأماكن اللزمرة لتتنفيذ الاختبار الصحي	إعداد الأماكن ال المناسبة والتجهيز للاستذكار	توفير الأماكن ال المناسبة والتجهيز والآلات الحديثة	زيادة المبالغ المخصصة لممارسة الأنشطة الرياضية وكذا المبالغ المخصصة لشراء الكتب لدعم مكتبات السجون.	الإمكانيات المادية ولتمويل	

#### النتائج العامة:

لم يتضمن قانون السجون أو لائحته الداخلية النصوص التالية :-

- ن ضرورة إحترام الكرامة الإنسانية وعدم التعرض للتعذيب المادى والمعنوى ، وأن يتمتع كل السجناء بكافة حقوق الإنسان باستثناء القيود التى يقتضبها السجن مما يتعارض مع نص دستور مصر 2014 المادة 55 و 56 ، والمادة (7) من العهد الدولى الخاص بالحقوق السياسية والمدنية الذى إنضممت اليه مصر بالقرار الجمهورى رقم (536) لسنة 1981 ، والمبدأ رقم (1) من المبادى الأساسية لمعاملة السجناء المعتمدة بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (45 / 111) ديسمبر 1990 ، والقاعدة رقم (1) من قواعد الأمم المتحدة النموذجية لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا) الصادرة بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (175 / 70) ديسمبر 2015 .
- أن يكون تعليم السجناء الأئمين إلزامياً خاصة من هم في مرحلة الشباب حتى 35 عاماً مما يسمى في إعادة تأهيلهم ودمجهم في المجتمع بعد الإفراج عنهم. مما يتعارض مع نص دستور مصر 2014 المادة (19) وقانون محو الأممية وتعليم الكبار رقم (8) لسنة 1991

**المعدل بالقانون 131 لسنة 2009 ، والقاعدة رقم (104) من قواعد الأمم المتحدة  
النموذجية لمعاملة السجيناء (قواعد نيلسون مانديلا)**

- ضرورة توافر الاحتياطات اللازمة لحماية وسلامة السجيناء العاملين داخل السجن ،  
وتعويضهم عن اصابات العمل والأمراض المهنية كما يكفلها قانون العمل رقم (12)  
لسنة 2003 لكافة العمال ، ونص القاعدة رقم (101) من قواعد الأمم المتحدة  
النموذجية لمعاملة السجيناء (قواعد نيلسون مانديلا)
- مشاركة القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني في تدعيم أوجه الرعاية الاجتماعية  
للسجيناء
- لم تتضمن القرارات الوزارية الخاصة بتحديد أماكن اقامة السجون نصا يتضمن  
السعة الصحية للسجن المزمع إنشاؤه .
- ضعف الأجر اليومي - سبعة جنيهات وفقاً لنص القرار رقم (3320) لسنة 2014 - الذي  
يتقضاه السجينين نظير عمله داخل السجن
- عدم وجود قسم للأمراض العقلية النفسية بالإدارة العامة للخدمات الطبية بقطاع  
السجون. حيث تضمنت القاعدة رقم (25) من قواعد الأمم المتحدة النموذجية لمعاملة  
السجيناء (قواعد نيلسون مانديلا) ضرورة ذلك
- العجز الشديد في أعداد الأخصائين الاجتماعيين العاملين بالسجون
- عدم قيام صندوق التصنيع والانتاج بالسجون المنصأ بالقرار الجمهوري رقم (422)  
لسنة 1978 بدوره في تدريب السجيناء تنفيذ لنص المادة الثالثة من القرار.

**التوصيات:**

- تفعيل مجلس المشاركة المجتمعية لدعم المسجونين وأسرهم والمفرج عنهم.
- لاهتمام بتدريب الجهاز الوظيفي للسجون بصفة دورية.
- ضرورة الأخذ بنظام بدائل العقوبات السالبة للحرية معبرة لمدة (تأجيل تنفيذ  
العقوبة، المراقبة الالكترونية، العمل لخدمة المجتمع).
- دراسة إمكانية شمول نظام التأمين الاجتماعي لفئة السجيناء العاملين بالسجون (أسوة  
بالعاملة الموقته).
- إصدار مدونة سلوك للعاملين بالسجون تتضمن تحديد الواجبات الملقاة على عاتقهم  
قانوناً لخدمة المجتمع.
- وضع معايير موضوعية لاختيار العاملين بالسجون تمثل في الكفاءة المهنية، التزاهة،  
القناعة.



## المراجع

عقيدة، محمد أبو العلا : أصول علم العقاب ، الطبعة الخامسة، القاهرة، دار النهضة العربية .2011 ،

الغريب ، محمد عيد: الإفراج الشرطي في ضوء السياسة العقابية الحديثة، القاهرة، دار النهضة العربية. 1995.

المذكرة الإيضاحية للقانون رقم (396) لسنة 1956 بشأن تنظيم السجون ، القاهرة أ المصايع الأميرية ، 1962.

حسني ، محمود نجيب: دروس في علم الإجرام والعقاب، القاهرة، دار النهضة العربية، 1998، ص 232.

عبيد ، رؤوف: أصول علمي الإجرام والعقاب، الطبعة الخامسة، الاسكندرية ،دار الوفاء لدنبا الطبع والنشر ،2015.

عويس، منى ، الأفندي ، عبلة : التخطيط الاجتماعي والسياسة الاجتماعية، بين النظرية والتطبيق، دار الفكر العربي، القاهرة، 2005.

عبدالعال ، عبدالحليم رضا: السياسة الاجتماعية ، القاهرة ، الثقافة المصرية للطباعة والنشر والتوزيع ، 2002 .

عويس، منى ، الأفندي ، عبلة : التخطيط الاجتماعي والسياسة الاجتماعية، بين النظرية والتطبيق، دار الفكر العربي، القاهرة، 2005.

حمرة ، أحمد ابراهيم : السياسة الاجتماعية ، الأردن ، دار المسيرة : 2015 .

-أبو شفة ، محمد بهاء الدين(2006): حقوق المحبس احتياطياً في أثناء التنفيذ، بحث مقدم إلى مؤتمر حقوق الإنسان في مرحلة التنفيذ العقابي، القاهرة.

-الكباش ، خيري أحمد (2006): حقوق المرأة في مرحلة التنفيذ العقابي "حق السجين في الخلوة الشرعية بزوجه في السجن" بحث مقدم إلى مؤتمر حقوق الإنسان في مرحلة التنفيذ العقابي، القاهرة .

-المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية (2008م) : حقوق المسجون في الاتفاقيات الدولية والنظام العقابي في مصر" دراسة مقارنة" القاهرة،.

عبد المحسن ، محمد احمد (2017م ) : حق التعلم للمسجونين في ضوء التشريعات المحلية والمواثيق الدولية، وبعض الخبرات العلمية للمسجونين ، دراسة ميدانية لسجون الدقهلية، بحث منشور، مجله تطوير الاداء الجامعي ،جامعة المنصورة المجلد(4) العدد(2) .

عبد الوهاب ، نسمة احمد (2018م) : عوامل المتبطة بالأخصائي الاجتماعي وتحدد من عملية التأهيل الاجتماعي المسجونين المقبليين على الإفراج، بحث منشور جمعية كلية الخدمة الاجتماعية للدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الفيوم العدد (10).

القططاني ، نورا بنت ناصر (2020م) : اتجاهات أعضاء هيئة التدريس بالجامعات السعودية حول نظام المراقبة الإلكترونية كبدائل للاحتجاز والصعوبات السالبة للحرية قصيرة المدة للمرأة في المجتمع السعودي" بحث منشور، مجلة الدراسات الاجتماعية، السعودية جامعة الملك سعود، الجمعية السعودية للدراسات الاجتماعية ، العدد .(5)

بن صالح ، خديجة بنت احمد (2021م) : دور برامج المؤسسات الإصلاحية في تعديل اتجاهات النزلاء نحو العلاقة مع المجتمع - البرنامج - الدينية أنموذجا" دراسة ميدانية على أمارات الشارقة، بحث منشور، مجلة الجامعة الإسلامية للبحوث الإنسانية، غزة، مجلد (29) العدد (2) .

ابراهيم ، الشيماء محمد ا (2021م) : دراسة اجتماعية تحليلية لأنشطة الرياضية بالمؤسسات العقابية، دراسة وصفية، بحث منشور، مجلة تطبيقات علوم الرياضة جامعة الإسكندرية المجلد (7) العدد (107)

الحجازين ، ولاء يوسف (2021م) : اتجاهات الزوجات الأردنيات نحو تفعيل قانون الخلوة الشرعية للنزلاء المحكوم عليهم من وجهة نظرن، بحث منشور، مجلة قطاع الدراسات الإنسانية، جامعة الأزهر، العدد (27) .

الشريعي ، بسمة عبد المنعم محمد (2015م) : فاعلية خدمات الرعاية الاجتماعية للأحداث المنحرفين تحقيقاً للأمن الاجتماعي بمحافظة المنوفية، رسالة ماجستير، غير منشورة كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة حلوان ، القاهرة

مصطففي ، أحمد عماد سعد (2017م) : فاعلية خدمات الرعاية الاجتماعية لتحقيق الأمن الاجتماعي للفقراء، رساله دكتوراه غير منشورة، كلية الخدمة الاجتماعية بالفيوم.

على ، صباح حسن (2021م) : فاعلية خدمات وبرامج مؤسسات الرعاية الاجتماعية في تحقيق الأمان الاجتماعي للأطفال المودعين بها " دراسة تقييمية مطبقة على مؤسسات الرعاية الاجتماعية محافظة الفيوم، مجلة كلية الخدمة الاجتماعية للدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الفيوم، المجلد (24) العدد (5) ،

السكري ، أحمد شفيق (2000) : قاموس الخدمة الاجتماعية والخدمات الاجتماعية ، الاسكندرية ، دار المعرفة الجامعية.

جامعة الدول العربية ( 1988 ) : معجم مصطلحات التنمية الاجتماعية والعلوم المتصلة بها ، القاهرة ، الامانة العامة ، إدارة العمل الاجتماعي.

علي ، ماهرأبو المعاطي (2002): التخطيط الاجتماعي ونموذج السياسة الاجتماعية في المجتمع المصري ، الطبعة الخامسة ، القاهرة ، مكتبة زهراء الشرق ،



السروجي، طلعت مصطفى (2004): السياسة الاجتماعية في إطار المتغيرات العالمية الجديدة ،  
ال القاهرة ، دار الفكر العربي ، 2004

-السكنري، أحمد شفيق (2000) :قاموس الخدمة الاجتماعية والخدمات الاجتماعية.مرجع سبق ذكره،

حمزاوي ، رياض أمين ، السروجي طلعت مصطفى (1997) : سياسات الرعاية الاجتماعية  
والاحتياجات الإنسانية ، ط 1 ، دبي ، دار القلم للنشر والتوزيع.

-جامعة الدول العربية.(1988) : معجم مصطلحات التنمية الاجتماعية والعلوم المتصلة بها ،  
مرجع سبق ذكره.

-غيث ، محمد عاطف (1989) : قاموس علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية.

-احسن مبارك طالب: العمل الطوعي لنزلاء المؤسسات العقابية، جامعة نايف العربية للعلوم  
الأمنية، الرياض..

-الرازي، محمد بن أبي بكر عبد القادر(1989) : مختار الصحاح ، بيروت . مكتبة لبنان ، ساحة  
رياض الصلح.

معجم اللغة العربية (2004) :المعجم الوسيط ، القاهرة ، مكتبة الشروق الدولية.  
إسكندر،نبيل رمزي (1988) :الأمن الاجتماعي وقصة الحرية، الإسكندرية، دار المعرفة  
الجامعية..

#### المراجع العربية مترجمة باللغة الانجليزية

Aqedh, Muhammad Abu Al-Ela, Fundamentals of Penal Science,  
Cairo, Dar Al-Nahda Al-Arabiya 2011

Al ghreb, Muhammad aid, Conditional Release in the Light of  
Modern Politics, Cairo, Dar Al-Nahda Al-Arabiya 1995.

The Explanatory Note to the Prisons Law No. 396 of 1956, Cairo, the  
Amiri Press 1962

Hosni Muhammad Naguib, Lessons of Criminology and Punishment,  
Cairo, Dar Al-Nahda Al-Arabiya 1998

Ebeid, Raouf, The Origins of Criminology and Punishment,  
Alexandria, Dar Al-Wafaa for the world of printing and  
publishing, 2015.

Awais Mona, Abla Al-Afandi, Social Planning and Social Policy  
between Theory and Practice, Cairo, Dar Al-Fikr Al-Arabi,  
2005.

Abdel-Al, Abdel-Halim Reda, Social Policy, Cairo, The Egyptian House of Culture for Publishing, 2002

Hamza, Ahmed Ibrahim: Social Policy, Jordan. Dar Al Masirah, 2015.

Abu shoqa, Muhammed Baha'i al-den (2006)The rights of the remand prisoner during execution, a research presented to the Human Rights Conference in the punitive execution phase, Cairo.

Al Kabbash, Kheri Ahmed (2006) : Women's rights in the stage of punitive implementation "The prisoner's right to legal solitude with a wife in prisons" research presented to the Human Rights Conference in the punitive execution phase, Cairo

National Centre for Social and Criminal Studies (2008): Human Rights , with the understanding of the consensus on the state and the opinion on Comparing Studying, Cairo.

Abd al-Muhsaa'an, Mohamed Ahmed (2017): The right to learn for paramedics with regard to the subject matter of the locality and subjects International, and some scientific news for prisoners, a field study of Dakahlia prisons, and urged publications, Tamweer Magazine

University Performance, Al-Manswara University, Volume 4, No 2

Abd Al-Wahab, Nasma Ahmed (2018): The educated public and the social worker and their interpretation of the Al-Tawha'a process The next paramedics were on the scene, and they were all members of the Social Work Department for the first time and Social Research, Al-Fayom University, No. (10).

El Kahtani , Noura Bnt Nasr (2020 ): A trend towards the serpentine body of Al-Tadais and the collectors to Saudi Arabia towards, Nazaan , the electronic monitoring of some of the detainee's enemies and the difficulty of the speed of the fire, which is prepared for the meeting with all members of the society Al-Saudi University College, Al-Saudi Social Council For social studies, No.5 .

Ben Salah, Khadja Bnt Ahmed (2021): Towards the relationship with society - the program - the secularization is a model of a field study based on social studies, and the authors urged

Journal of the Islamic University of Humanities, Gaza, Volume 29, number 2.



---

Ibrahim, Al-Shumayy Muhammed (2021): A social and analytical study of the activities of rent-seeking and penal institutions, Daily study, research papers, Application Journal of Sports Science, University of Alexandria, Volume 7, No.107.

Al-Hijazin, and Wala Yousef (2021): A trend towards the minimum approach towards the comprehension of the law of legal seclusion for the attainer Arbitrators on their meaning and point of view, and the research of their authors, Al-Daa'a Humanitarian University, Al-Azhar University, No.27.

Al-Shari'i, and Basma Abdel Moneim Muhammad (2015). Maaliyah Damala, the social caregiver of one of the bereaved, for an investigation Social science and the Department of the Faculty of Social Working , University of Helwan, Cairo.

Moustafa , Ahmed Emad Saad (2017): How to serve them socially secure for poor

PHD unknown , College of Social Work and Al -Fayoum College.

Ali, Sabah Hassan (2021): There is nothing but an institution and an institution except for the social class, with the fulfilment of the affiliation The social community together, who are assigned to each of them in a large number of evaluating places located on the basis of the social class in the province Al- Fayoum, Journal of the College of Social Work for Studying and social researches Al-Fayoum University, Volume 24, No.5.

Al-Sukari, Ahmed Shafeek (2000): The Dictionary of Social Work and Social Services, Alex, Knowledge university.

Arabian International University (1988): A dictionary of social development and curses related to it, Cairo, General Secretariat, Perpetuating Social Work.

Ali, Maher Abu Al-Maati (2002): Social planning and the model of social policy in Egyptian society Cairo, Zahraa Al-Sharq Bookshop, fifth edition.

Al-Sukari, Ahmed Shafeek (2000): The dictionary of social work and social services, reference written before.

Hamzawi, Riaad Ameen, El surogi Talaat Mostaf (1998): The politics of social upheaval and the need to Humanity, 1st Edition, Dubai, Da Al-Qalam for Publishing and Distribution, p. 24.

University of Edul -Arabiya 1988.: A dictionary of social development terms and sciences related to it, reference s.p. Malek.

Ghaith, Muhammad Atef (1989): (Dictionary of Sociology, University Knowledge House, Alexandria.

Ahsan Mubarak (2000): Voluntary work for inmates of penal institutions, Naif Arab University for Security Sciences, Riyadh.

Al-razi, Muhammed abu bakr Kadeer( 1989 ): The Inventors of Al-Sihah, Bayar, Library of Lebanon, Sa'ah Eam Al-Sulj.

Lexicon of the Arabic Language (2004 ): Al-Mujam Al-Waseet, Cairo, Al-Sharwa International Library.

Asecander , Nabil Ramzi (1988): Social Security and freedom , Dar Knowledge University , Alexandria.